

وسائل الشيعة

[47] [17202] 7 - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن شهاب ، عن زرارة ، عن أحدهما (عليهما السلام) في محرمين أصابا صيدا ، فقال: على كل واحد منهما الفداء . ورواه الصدوق بإسناده عن زرارة وبكير عن أحدهما (عليهما السلام) مثله (1) . [17203] 8 - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن الحكم بن أيمن (1) ، عن يوسف الطاطري قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): صيد أكله قوم محرمون ؟ ، قال: عليهم شاة شاة ، وليس على الذي ذبحه إلا شاة . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2) . ورواه الصدوق بإسناده عن يوسف الطاطري (3) . أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4) ، ويأتي ما يدل عليه (5) . _____ 7 - الكافي

4: 392 / 6 . (1) الفقيه 2: 236 / 1124 . 8 - الكافي 4: 391 / 3 . (1) في التهذيب: الحكم بن أعين . (2) التهذيب 5: 352 / 1225 . (3) الفقيه 2: 235 / 1122 . (4) تقدم في الحديث 10 من الباب 10 وفي الحديث 5 من الباب 12 من هذه الأبواب . (5) يأتي في الباب 19 وفي الحديث 5 من الباب 31 من هذه الأبواب . (*) _____